رابط المادة على منصة باحث

فتاوى منوعة

أريد أن أطعم عدد من المساكين وأحسب الأجر لوالدي دون علمه علما أن والدي حي هل يجوز ذلك

مشهور بن حسن آل سلمان

اريد ان اطعم عدد من المساكين واحسب الاجر لوالدي دون علمه علما ان والدي حي ان تتصدق عن ابيك صدقة مطلقة لا حرج فيها. واما ان تكون الصدقة واجبة تكون زكاة مال او كفارة يمين - 00:00:00

فهذه لابد الاهمية. ولابد من اخبار الوالد وتوكيل الوالد لولده وتوكيل الورد اما الامر المطلق فالحمد لله الامر المطلق امره واسع. والله تعالى اعلم - 00:00:25